١٤

وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم حتى بلغ حمية الجاهلية وكانت حميتهم أنهم لم يقروا أنه نبي الله ولم يقروا
ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت وقال عقيل عن الزهري قال عروة فأخبرتني عائشة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن وبلغنا أنه لما أنزل الله أن يردوا إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهن
وحكم على المسلمين أن لا يمسكوا بعصم الكوافر أن عمر طلق امرأتين قريبة بنت أبي أمية وبنت جرول الخزاعي
فتزوج قريبة معاوية وتزوج الأخرى أبو جهم فلما أبى الكفار أن يقروا بأداء ما أنفق المسلمون على أزواجهم
أنزل الله وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتم والعقب ما يؤدي المسلمون إلى من هاجرت امرأته
من الكفار فأمر أن يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما أنفق من صداق نساء الكفار فأمر أن يعطى من
ذهب له زوج من المسلمين ما أنفق من صداق نساء الكفار اللائي هاجرن وما نعلم أحدا من المهاجرات ارتدت
بعد إيمانها وبلغنا أن أبا بصير بن أسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدة فكتب الأخنس بن شريق
إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله أبا بصير فذكر الحديث **باب الشروط في القرض** وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة
عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار
فدفعها إليه إلى أجل مسمى وقال ابن عمر وعطاء إذا أجله في القرض جاز **باب المكاتب وما لا يحل
من الشروط التي تخالف كتاب الله** وقال جابر بن عبد الله في المكاتب شروطهم بينهم وقال ابن عمر أو عمر كل شرط
خالف كتاب الله فهو باطل وإن اشترط مائة شرط حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن يحيى
عن عمرة عن عائشة قالت أتتها بريرة تسألها في كتابتها فقالت إن شئت أعطيت أهلك
ويكون الولاء لي فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعيها فأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا
ليس في كتاب الله فليس له وإن اشترط مائة شرط **باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار
والشروط التي يتعارفها الناس بينهم وإذا قال مائة إلا واحدة أو ثنتين** وقال ابن عون عن ابن سيرين
قال رجل لكريه أدخل ركابك فإن لم أرحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم فلم يخرج فقال شريح من شرط
على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه وقال أيوب عن ابن سيرين إن رجلا باع طعاما وقال إن لم آتك الأربعاء
فليس بيني وبينك بيع فلم يجئ فقال شريح للمشتري أنت أخلفت فقضى عليه حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا
شعيب قال حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن لله تسعة

وتسعين

اسما مائة إلا واحدة من أحصاها دخل الجنة ~~**باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار**~~ الشروط
الذي يتعارفه الناس بينهم وإذا قال مائة إلا واحدة أو ثنتين وقال ابن عون عن ابن سيرين قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا ابن عون قال أنبأنا نافع عن ابن عمر
أن عمر بن الخطاب أصاب أرضا بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله إني أصبت
أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمر به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت
بها قال فتصدق بها عمر أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى
وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها
بالمعروف ويطعم غير متمول قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متأثل مالا (أي جامع مالا) والله أعلم بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوصايا

أبواب الوصايا باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم وصية
الرجل مكتوبة عنده وقول الله كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين
الآية حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده تابعه محمد بن مسلم
عن عمرو عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا إبراهيم بن الحارث قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا زهير بن معاوية
الجعفي حدثنا أبو إسحق عن عمرو بن الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا
ولا عبدا ولا أمة ولا شيئا إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا جعلها صدقة حدثنا خلاد بن يحيى
قال حدثنا مالك هو ابن مغول قال حدثنا طلحة بن مصرف قال سألت عبد الله بن أبي أوفى هل كان
النبي صلى الله عليه وسلم أوصى فقال لا فقلت كيف كتب على الناس الوصية أو أمروا بالوصية قال أوصى بكتاب
الله حدثنا عمرو بن زرارة قال حدثنا إسمعيل عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود قال ذكروا عند عائشة
أن عليا كان وصيا فقالت متى أوصى إليه وقد كنت مسندته إلى صدري أو قالت حجري
فدعا بالطست فلقد انخنث في حجري فما شعرت أنه قد مات فمتى أوصى إليه **باب أن يترك
ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس** حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعد بن إبراهيم
عن عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا بمكة وهو
يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها قال يرحم الله ابن عفراء قلت يا رسول الله أوصي بمالي كله قال لا

Copyright © King Saud University